

بسم الله الرحمن الرحيم

النزوح الداخلي والسلم الاجتماعي

المعروف ان معظم المتضررين والنازحين في العالم هم من ضحايا الحروب والصراعات وحالات انعدام الامن ، وتشير تقارير الوكالات والمنظمات الدولية المتخصصة الى ازدياد اعداد النازحين داخليا خلال السنوات الاخيرة لتصل الى ارقام غير مسبوقة^١ ، ونرى بان هذه الزيادة طبيعية نظرا للتغيير الواضح في اطراف وأشكال الصراعات والحروب منذ تسعينيات القرن الماضي (فترة ما بعد الحرب الباردة) ، اذ ان المنازعات والصراعات قبل تلك الفترة كانت على الغالب بين الدول فالحروب العالمية والحروب الاقليمية خلفت الكثير من الضحايا ودفعت البشرية ثمنا باهظا وأدت الى تشريد وفقدان الملايين و كان تفكير واضعي الحلول في تلك الفترة يركز على ايجاد حلول للسيطرة على الصراعات الدولية وخلق نظم قانونية وآليات وإعادة النظر في العلاقات الدولية بشكل يضمن تفادي الحروب والصراعات بين الدول وكان نتاج ذلك صدور اهم وثيقة دولية وهي ميثاق الامم المتحدة ومن اهم مقاصد هذا الميثاق هو الحفاظ على الامن والسلم الدولي ، اضافة الى العديد من الاتفاقيات الدولية التي تعزز التعايش السلمي بين الدول والمجتمعات البشرية.

ولا يخفى على المتتبع الى ان الصراعات والحروب الداخلية بدأت بالزيادة بشكل ملحوظ خلال العقدين الاخيرين وطالت العديد من الدول وبغض النظر عن الدوافع والأسباب والاعتبارات فان الصراعات الداخلية ، المسببة لتشريد المدنيين وانتهاكات حقوق الانسان وتجنيد الاطفال والتطهير العرقي ، شكلت نسبة كبيرة ربما اكثر من ٩٠% من الصراعات التي صنف على انها صراعات داخلية على الرغم من وجود دور دولي او اقليمي في نشوبها وأحيانا تدخل دولي مباشر تحت عناوين عديدة اهمها (التدخل الانساني) ، وبالتاكيد تسبب تلك الصراعات الى انعدام الامن المجتمعي و من الطبيعي زيادة اعداد النازحين داخليا نتيجة لتلك الصراعات .

قضية تحقيق السلم المجتمعي والأمن الانساني شغلت بال المختصين خاصة بعد ثبوت عدم كفاية المنظومة الاممية في تحقيق الامن والسلم للمجتمع الانساني ولعل من اهم الافكار المطروحة هي تلك التي تستند على البحث عن علاج الجذور وأصول القضايا التي من الممكن ان تسبب نزاعات داخلية او دولية تحت عنوان (الامن الانساني) وأول ظهور معلن لهذه الفكرة ، في اطار الأمم المتحدة ، كان عام ١٩٩١ لدى دعوة الأمين

^١ حسب احصائيات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ، بلغت اعداد النازحين واللاجئين عام ٢٠١٤ ستون مليونا بعدما كانت اعدادهم عام ٢٠١٣ احدى وخمسون مليونا وقبل عشرة سنوات كان ٣٧,٥ مليونا ، علما ان ثلثي الرقم المذكور هم من النازحين داخليا

العام للأمم المتحدة بطرس غالي إلى منهج متكامل للأمن الإنساني يتناول الأسباب الجذرية للصراع بما فيها القضايا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ثم ظهرت بعد ذلك تعاريف ومضامين فكرة الأمن الإنساني في تقرير التنمية البشرية عام ١٩٩٤ و إعلان الألفية الثانية الصادر من الأمانة العامة للأمم المتحدة داعيا المجتمع الدولي الى العمل لتحرير الإنسانية من الخوف والتحرر من العوز، واعتماد الأمن الإنساني كجزء من ولاية الأمم المتحدة في الألفية الجديدة وتبع ذلك إنشاء صندوق الامم المتحدة الإنمائي للأمن الإنساني وإنشاء شبكة الأمن الإنساني بمبادرة من كندا والنرويج وإنشاء لجنة الأمن الإنساني المستقل ، وكانت هناك جهود دولية وداخلية عديدة لتعميق مفاهيم الأمن الإنساني سواء على مستوى التنظيمات الدولية او الدول وخاصة اليابان وكندا والدول الأخرى .

- تعريف الأمن الإنساني وتمييزه عن الأمن التقليدي :

عرفت لجنة الأمن الإنساني ، وهي لجنة تم إنشاؤها عام ٢٠٠٠ تحت شعار عالم خالي من العوز والخوف من ١٢ شخصية ومنهم السيدة ساداكو أوجاتا مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والبوليفيسور امارتيا سن الحائز على جائزة نوبل للاقتصاد عام ١٩٩٨ ، الأمن الإنساني بأنه (حماية الجوهر الحيوي لحياة جميع البشر عبر سبل من شأنها تعزيز الحريات الإنسانية وتحقيق الإشباع الإنساني) ، ويعنى الأمن الإنساني بالحريات الأساسية وحماية الشعوب من التهديدات والأوضاع الخطيرة وإيجاد أنظمة سياسية وبيئية واقتصادية وعسكرية وثقافية تعمل جميعها على منح الشعوب لبنات البقاء والمعيشة بكرامة ، ويسعى بشكل نهائي الى التحرر من الخوف والتحرر من العوز وحرية العيش بكرامة . وهو بذلك يختلف عن الأمن بمفهومه التقليدي الذي يركز على الحفاظ على كيان الدولة بينما غاية الأمن الإنساني تحقيق امن الفرد ، كما ان نطاق الامن الإنساني أوسع من نطاق امن الدولة في المفهوم التقليدي (أي العسكرية والجيش والحدود) ويتسم بالشمولية بتصديه لجملة من الاحتمالات التي تهدد الفرد وأمنه مثل تحقيق الأمن الاقتصادي كالفقر والبطالة والأمن الغذائي كالجوع والمجاعات والأمن الصحي كالمرض والغذاء الغير الأمن وسوء التغذية والأمن البيئي مثل الكوارث والعنف العائلي والألغام والتصحر والأمن المجتمعي كالتوترات العرقية والدينية والطائفية والأمن السياسي مثل قمع الحريات وانتهاكات حقوق الإنسان . مع الإشارة إلى ان ليس المقصود من الأمن الإنساني أن يحل محل امن الدولة بل تتسم العلاقة بينهما بأنها تكميلية لبعضهما البعض ويقوي احدهما الآخر وهناك علاقة وثيقة بينهما إذ من غير الممكن تحقيق الأمن الإنساني دون امن الدولة وبالعكس. وفي ذات الوقت هناك ترابط بين أنواع التهديدات التي تخل بالأمن الإنساني وعدم إمكانية التعامل مع حالة بمعزل عن حالة أخرى ، فوجود حالة الصراع الطائفي مثلا يحول دون تحقيق الأمن الاقتصادي او البيئي (وتجربتنا في معالجة حالة النزوح خير مثال على ذلك) ، كذلك مع الأخذ بنظر الاعتبار ان حالات انعدام الأمن قد تختلف وفقا للظروف والأزمات والمناطق ويتأثر بعوامل

ومتغيرات دولية وإقليمية ووطنية ومحلية عديدة وتتفاعل معها وبالإمكان وضع سياسات او معالجات تتفق مع الحالة المطلوبة معالجتها .

- كيفية معالجة مخاطر انعدام الامن الانساني : على الرغم من عدم إمكانية وضع سياق عمل او منهجية موحدة قادرة على معالجة جميع الحالات التي تهدد الأمن الإنساني ، للأسباب الواردة انفا ، إلا أن المختصين بهذا الصدد يرون إمكانية تحديد ركيزتين او مبدأين أساسيين لتحقيق أهداف الأمن الإنساني واعتبارهما منهجين لأي اطار عمل لسياسات الأمن الإنساني باعتبار ان توجه الأمن الإنساني هو توجه وقائي أساسا، و الركيزتين هما (الحماية) و (التمكين).

يقصد بالحماية ، وحسب تعريف لجنة الأمن الإنساني بأنها (الاستراتيجيات التي تضعها الدول والوكالات الدولية والمنظمات الغير الحكومية والقطاع الخاص بهدف تحصين الناس من الأخطار . وتتحمل الدولة مسؤولية ايجاد وتنفيذ هيكل وقائي لحماية الناس بشكل منظم وشامل بشكل رئيسي وتقوم المنظمات الدولية والمنظمات الغير الحكومية والقطاع الخاص بدور مساعد بهذا الصدد، وبذلك فان الحماية تنتهج في عملها نهجا باتجاه (القمة إلى القاعدة) وواجب الدولة تؤسس القواعد والعمليات والمؤسسات التي تنتج من القمة الى القاعدة بما في ذلك إرساء سيادة القانون والحكم الرشيد ونظم المسائلة والوسائل الاجتماعية الوقائية الأخرى والتأكد من استدامة السياسات وتحديد الفجوات الأمنية التي تعاني منها البنية الأساسية وإيجاد سبل تقويتها وتحسينها والتأكيد على المنع المبكر بدلا من التدخل اللاحق.

ويقصد بالتمكين وحسب تعريف لجنة الأمن الإنساني بأنه الاستراتيجيات التي تمكن الناس من تنمية تفكيرهم مع المواقف الصعبة ، وينطوي التمكين على منهج يتجه من (القاعدة إلى القمة) ويهدف إلى تنمية قدرات الأفراد والمجتمعات على الاختيار بناء على علم وعلى التصرف اعتمادا على أنفسهم ، وتمكين الناس لا يقتصر على منحهم القدرة على تحقيق إمكانياتهم بأكمل وجه فحسب بل يساعدهم كذلك على إيجاد سبل المشاركة في الحلول لضمان الأمن الإنساني لأنفسهم والآخرين . وتنطوي هذه الفكرة على تقوية قدرة الناس على التصرف اعتمادا على أنفسهم وتكييف الأفراد والمجتمعات مع ظروف انعدام الأمن وتشجيع المشاركة في إيجاد الحلول وتنفيذه .مع الأخذ بنظر الاعتبار ترابط الحماية والتمكين وان احدهما يقوي الآخر ولا يمكن تناولهما بشكل مستقل عن الآخر رغم اختلافهما من حيث الشكل والتوازن.^٢

لماذا التركيز على فكرة الامن الانساني في تحقيق السلم المجتمعي؟

^٢ هذه التعاريف مقتبسة من تقرير لجنة الأمن الإنساني كما ان الافكار الواردة هي خلاصة لمجموعة اوراق مختارة قدمت لباحثين خلال المؤتمر الدولي للأمن الانساني في الدول العربية والمنعقد في عمان / الاردن عام ٢٠٠٥

بعد هذا العرض الموجز لمفهوم الأمن الإنساني ونطاقه ومنهجية عمله ودواعي التأكيد على أهميته في الحفاظ على الأمن والسلم الدولي أو الداخلي، لا بد ان نوضح العلاقة بين السلم المجتمعي وفكرة الامن الانساني وخصائص النزوح الداخلي في العراق وتأثيره على السلم المجتمعي:

الفكر الانساني زاحر بالنظريات والأفكار الفلسفية في تبرير سلطة الدولة وبيان وظائفها وعلاقتها بالأفراد باعتبارهم ركن من اركان الدولة وظهرت نظم عديدة تراوحت بين التركيز على المجتمع وبين التركيز على الفرد منها الدولة الحارسة والدولة المتدخلة والنظم الاشتراكية ولكل من تلك النظم محاسنها ومساوئها وفي وجهة نظرنا ان وظيفة الدولة في الوقت الحاضر تختلف جذريا عما كان عليه الحال في القرون الماضية بفعل التقدم التكنولوجي ورفاهية الانسانية بشكل عام وطبيعة العلاقات الدولية دليلنا على ذلك فكرة الامن الانساني المطروحة والتي ترسم دورا واضحا للدولة وبشكل اكثر شمولية وتأثيرا وتدخلا مما كان عليه الحال في القرن الماضي اثناء الازمة الاقتصادية والحروب العالمية وضمان الامن والاستقرار المجتمعي يتطلب تحرير الافراد من الجهل والامية والخوف وإيجاد مساحة مناسبة لممارسة حرياتهم والتمتع بحقوقهم بمعنى اخر لا يمكن تحقيق استقرار مجتمعي ما لم يؤهل ويمكن الافراد من مقاومة العوامل التي تؤدي الى تفكك المجتمع وبالتالي انهيار الدولة اذ ان عدم الاستقرار المجتمعي يؤدي تفكك الدولة عليه فان امن المجتمع لا يتحقق الا بأمن الفرد وامن الفرد لا يتحقق الا في مجتمع آمن لذلك وكما قلنا فان عنصر الحماية مترابطان وان احدهما يقوي الاخر ولا يمكن الفصل بينهما فصلاح الجزء مقدمة لصلاح الكل .

على الرغم من ان النزوح^٣ والتهجير القسري في العراق ليس بجديد ، انما له جذوره الممتدة منذ منتصف القرن الماضي من تهجير الكورد وضحايا سياسات التعريب والتغيير الديموغرافي والنازحين من المدن والقصبات والقرى الحدودية نتيجة الحروب وتجفيف الاهوار ، الا ان النزوح الذي حصل في عام ٢٠٠٦ ونزوح الاقليات خاصة الشبك والمسيحيين والايديبيين في عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٠ ونزوح عام ٢٠١٤ ذات طابع خاص ومهدد للسلم المجتمعي بشكل خطير وتأتي خصوصية النزوح في العراق من جملة من

^٣ النازح هو من اكراه او اضطر الى ترك محل اقامته المعتاد الى مكان اخر داخل إقليم دولته لتجنب اثار نزاع مسلح او لتجنب حالات العنف العام او انتهاك حقوقه الإنسانية او كارثة (سواء أكانت طبيعية او بفعل انسان) او جراء تصف السلطة او بسبب مشاريع تطويرية.

ينفق (النازح) مع (اللاجئ) في القسرية اذ ان كلاهما نتاج التهجير القسري، ويختلفان في ان اللاجئ او طالب اللجوء يعبر الحدود الإقليمية الى دولة أخرى والنازح ينتقل داخل حدود إقليم الدولة بينما (المهاجر) هو من ينتقل بشكل طوعي سواء داخل إقليم الدولة او خارجه.

النظام القانوني للجوء يختلف عن النزوح اذ ينص المبدأ ١٠/٢٥ من المبادئ التوجيهية لمعالجة النزوح الداخلي على ١- يقع على عاتق السلطات الوطنية في المقام الأول واجب ومسؤولية تقديم المساعدة الإنسانية للنازحين داخليا .

٢- يحق للمنظمات الإنسانية الدولية وغيرها من الأطراف المعنية عرض خدماتها لمساعدة للنازحين داخليا. ويجب ألا ينظر إلى هذا العرض على أنه استعداد أو تدخل في الشؤون الداخلية للدولة، وإنما يجب النظر إليه بحسن نية.

في حين ان اللجوء محكوم بالقواعد القانونية الدولية المنصوص عليها في اتفاقية (١٩٥١) والخاص بوضع اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ والوكالة الدولية المتخصصة هي المفوضية السامية لشؤون اللاجئين

تقع على عاتق وزارة الهجرة والمهجرين مهمة ادارة النزوح الداخلي وقد بينت المادة الثمانية من القانون رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٩ قانون وزارة الهجرة والمهجرين

المقدمات والعوامل المسببة له ، قسم من تلك العوامل يتعلق بالظروف الاقتصادية والسياسية وطبيعة نظام الحكم ونتائج الحروب قبل عام ٢٠٠٣ ، تلك العوامل التي خلقت هوة واسعة بين السلطة والفرد الى حد احساس الفرد بان كل ما يفتنيه هو ملك الدكتاتور وبإمكانه في اي لحظة ان يسلب حقوقه وخلقت لديه عقدة الخوف من السلطة وانعدام الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع والمال العام اضافة الى الحصار الاقتصادي الذي ضرب البنية الاقتصادية وغير الكثير من القيم الاجتماعية التي كانت سائدة وفقدان البلد للكثير من الكفاءات وتدهور قطاع الزراعة والصناعة والتعليم وتفشي الامية والجهل اما القسم الثاني يتعلق بالتغييرات التي صاحبت الاجتياح الامريكي للعراق بعد عام ٢٠٠٣ وطبيعة نظام الحكم والدستور والذي فشل في بلورة فلسفة واضحة للدولة العراقية وخلق هوية وطنية جامعة لمكوناتها انما اعتمد المحاصصة وأنتج ذلك ولايات مناطقية وطائفية وحزبية اقوى من الولاء للهوية الوطنية كما لم يتوفق في الموازنة بين انشاء الهياكل الادارية وبين قدرة تلك الهياكل في تقديم الخدمات للمواطنين حيث انشأت مجالس للمحافظات والاقضية والنواحي واستحدثت مؤسسات وهيئات ووزارات مثلا دون ان يقابل ذلك تحسين نوعية الخدمات المقدمة الى المواطنين ، اما القسم الثالث والمهم يتعلق بالاجندات التي استهدفت العناصر الاساسية للسلم الاجتماعي وتفكيك النسيج المجتمعي للدولة العراقية وتمزيق وحدته وزرع الكراهية والعداء بين فئاته والتمييز بينهم على اساس الانتماء الطائفي او العرقي او الديني بل امعن تنظيم داعش الارهابي في زرع البغضاء بين العشيرة الواحدة وبين العائلة الواحدة ببث عقائد وممارسات شاذة مبنوة لدى كل المجتمعات الانسانية ففي محافظة الانبار نرى نزوح عوائل من عشيرة ما وفي نفس الوقت مناصرة عوائل اخرى من ذات العشيرة لتنظيم داعش الارهابي رغم انهم من فئة واحدة ومن سكنة ذات القرية وهذه الاعتبارات صعبت كثيرا عملية اعادة العوائل النازحة رغم تحرير مناطق شاسعة من ايدي عصابات داعش الارهابية خاصة في مناطق ديالى وصلاح الدين ، على سبيل المثال تم تحرير منطقة جلولا منذ فترة طويلة دون ان نحقق عودة ملموسة للعوائل النازحة رغم الظروف الصعبة التي يعيشها النازحون في المجتمعات المضيفة.

الامر الذي يستدعي وضع معالجات خاصة وغير تقليدية لإعادة العوائل النازحة الى مجتمع امن وتحقيق السلم الاجتماعي تاخذ بنظر الاعتبار خصوصية المناطق والمجتمعات التي تعرضت للنزوح واستغلال جميع الامكانيات المتاحة لتحقيق عودة كريمة وآمنة لتلك العوائل ، وقد اخذنا بنظر الاعتبار كل العوامل والامكانيات التي تحقق تلك النتيجة وقدمناها الى الجهات ذات العلاقة في الحكومة العراقية تحت عنوان (مشروع اعادة العوائل النازحة) اوضحنا في هذا المشروع الخطوط العريضة ومهام وادوار الوزارات ومؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني اضافة الى دور الاشخاص الفاعلين في المجتمع من رجال دين وشيوخ عشائر لقناعتنا بعدم امكانية تحقيق السلم المجتمعي الا من خلال الحوار والتفاهم بروح التسامح والمحبة والرغبة في العيش

المشترك ومشاركة الجميع دون استثناء او تهميش ونبذ كل العناوين التي تؤدي الى تكريس العداء وفتح الجراح والبدء بإصلاحات قادرة على محاربة الفقر والجهل والتخلف والمرضى ،، ومن الله التوفيق.

القاضي أصغر عبد الرزاق حسن

ماجستير في القانون العام /جامعة الموصل عام ٢٠٠٠ مع العديد من شهادات التخصص في مجالات الهجرة واللجوء اهمها من جامعة اوكسفورد/ مركز دراسات اللجوء والمعهد الدولي للقانون الدولي الانساني في سان ريمو ايطاليا

الوكيل الاقدم لوزارة الهجرة والمهجرين منذ عام ٢٠٠٨

قاضي عام ٢٠٠٦-٢٠٠٨

تدريسي في كلية القانون جامعة دهوك عام ٢٠٠١-٢٠٠٣

محامي ١٩٩٠-٢٠٠٦